

Distr.: General
16 August 2007
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للكونغو لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيطكم علماً بأنه من المقرر أن يجري مجلس الأمن، خلال فترة رئاسة جمهورية الكونغو، مناقشة مفتوحة عن موضوع "حفظ السلام والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في منع الصراعات وتسويتها، ولا سيما في أفريقيا".

وقد أعدت جمهورية الكونغو ورقة مفاهيمية للاسترشاد بها خلال النقاش الذي سيدور بهذه المناسبة (انظر المرفق).

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) باسكال غاياما

نائب الممثل الدائم

القائم بالأعمال بالنيابة



مرفق الرسالة المؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٧ الموجهة إلى الأمين العام من
القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للكونغو لدى الأمم المتحدة

[الأصل: الانكليزية/الفرنسية]

مناقشة مفتوحة لمجلس الأمن بشأن منع الصراعات وتسويتها، ولا سيما
في أفريقيا

الإطار المرجعي

سيجري مجلس الأمن في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧ مناقشة مفتوحة قصد دراسة
سبل تعزيز فعالية دور مجلس الأمن في منع الصراعات وتسويتها، ولا سيما في أفريقيا.

أولا - السياق والأهداف

١-١ أعرب مجلس الأمن في قراره ١٦٢٥ (٢٠٠٥) عن تصميمه على تعزيز قدرات الأمم
المتحدة في مجال منع نشوب الصراعات، وعلى أن يتابع عن كثب الحالات التي يمكن أن تنشأ
عنها صراعات مسلحة.

٢-١ وشدد في القرار نفسه على أهمية وضع استراتيجيات فعالة وشاملة من أجل منع
الصراعات ترمي إلى تفادي التطورات السلبية على المستوى الأمني وفي القطاعات الاقتصادية
والاجتماعية والإنسانية وفي ميداني شؤون الحكم وحقوق الإنسان في البلدان التي تواجه
أزمات. ولهذا الغرض أوصى القرار ١٦٢٥ (٢٠٠٥) الأمين العام بالعمل على "مساعدة
البلدان المهددة بنشوب صراعات مسلحة على إجراء تقييمات استراتيجية لأخطار نشوب
صراعات، وعلى تنفيذ ما تقره البلدان المعنية من تدابير من أجل تعزيز القدرات الوطنية على
إدارة المنازعات وعلى معالجة الأسباب الجذرية للصراع المسلح".

٣-١ ويود وفد الكونغو خلال فترة رئاسته فتح مناقشة بشأن تعزيز قدرات المنظمة على
منع الصراعات، ولا سيما في أفريقيا. وترمي هذه المناقشة إلى الترويج لاستراتيجية شاملة لمنع
الصراعات وتسويتها بالاستفادة من الآليات الدولية أو الإقليمية أو دون الإقليمية القائمة،
وبتعزيز الاتساق على مستوى الإجراءات التي تتخذها جميع العناصر الفاعلة في مجال منع
الصراعات.

٤-١ ويحث الأمين العام في تقريره (A/60/891) على اتخاذ إجراءات شاملة تتألف من
ثلاثة نهج هي كالتالي:

(أ) المنع الهيكلي للصراعات من أجل التصدي لمصادر الصراعات عن طريق منع اندلاع الأزمات أو وقوعها من جديد؛

(ب) المنع التنفيذي للصراعات الذي يستعان فيه، في حالات الأزمات المباشرة، بالإبذار المبكر، والمسعاعي الحميدة، والاستجابة للاحتياجات الإنسانية، وحماية المدنيين، والجزاءات؛

(ج) المنع لمنهجي للصراعات، وهو نهج جديد يرمي إلى منع احتمالات تصعيد الصراع.

٥-١ وقد أسهمت عدة مناقشات مواضيعية باشرها مجلس الأمن مؤخرا في إثراء الحوار، سواء من حيث الطابع المبتكر للمواضيع المتناولة أو من حيث وجهة الملاحظات التي أبدت خلالها. فمنذ بداية عام ٢٠٠٧، عقد مجلس الأمن سلسلة من الاجتماعات التي سلطت أضواء جديدة على أسباب نشوب الصراعات وعلى التحديات الجديدة التي يجب على العالم مواجهتها فيما يتعلق بالسلام والأمن. ويمكن أن نذكر من بين هذه الاجتماعات:

- المناقشة المفتوحة بشأن الأخطار التي تهدد الأمن والسلام الدوليين، التي أجريت في ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ (S/PRST/2007/1)؛
- المناقشة المفتوحة بشأن إصلاح قطاع الأمن، التي أجريت في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٧ (S/PRST/2007/3)؛
- المناقشة المفتوحة بشأن الأمن وموارد الطاقة وتغير المناخ، التي أجريت في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧؛
- المناقشة المفتوحة بشأن العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، ولا سيما الاتحاد الأفريقي، في صون السلم والأمن الدوليين، التي أجريت في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ (S/PRST/2007/7)؛
- المناقشة المفتوحة بشأن الموارد الطبيعية والصراعات، التي أجريت في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (S/PRST/2007/22).

٦-١ وعلى صعيد التعاون مع المنظمات الإقليمية، وخاصة مع الاتحاد الأفريقي، أصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بلاغا مشتركا يدعو إلى تعزيز العلاقات بين الهيئتين، ولا سيما في مجالات منع الصراعات وإدارتها وتسويتها، وكذلك في مجالي حفظ السلام وبناء السلام،

بما في ذلك التعمير والتنمية بعد انتهاء الصراع، فضلا عن تبادل المعلومات عن حالات الصراع.

٧-١ وأشار مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي الذي عقد في أديس أبابا في الفترة من ٢٢ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ إلى أن صون السلام والأمن الدوليين هو المسؤولية الأولى التي تقع على عاتق مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، ودعا الأمم المتحدة إلى أن تدرس، في إطار الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، إمكانية تمويل عمليات حفظ السلام التي يضطلع بها الاتحاد الأفريقي أو تجرى تحت سلطته وبموافقة الأمم المتحدة عن طريق الاشتراكات المقررة.

٨-١ وأعرب رؤساء الدول والحكومات في البيان الختامي لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ عن تشجيعهم ودعمهم للمبادرات التي يتخذها كل من الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية الأفريقية في سبيل منع نشوب الصراعات أو طرحها على التحكيم أو تسويتها بمساعدة الأمم المتحدة.

ثانياً - المبررات

١-٢ يركز مجلس الأمن في أحيان كثيرة جدا على ردود الأفعال على الصراعات بدلا من التركيز على منع نشوبها. ويقتضي إدراج حالات الصراع بشكل مستمر في جدول أعمال مجلس الأمن وتواترها اتخاذ مبادرات مبتكرة من أجل إيجاد حلول أكثر ملاءمة للظروف الراهنة. لذا يتبين أنه من الضروري توخي نهج شامل إذا أردنا إيجاد حلول على المدى الطويل للأزمات الخطيرة التي تؤثر على الاستقرار في مناطق معينة من العالم، ولا سيما في أفريقيا، مما يستلزم اتساق السياسات والآليات على كل من المستوى الوطني والإقليمي والدولي.

٢-٢ وقدرت في عام ٢٠٠٦ نفقات الأمم المتحدة المتعلقة بعمليات حفظ السلام خلال السنوات الخمس الماضية بمبلغ ١٨ بليون دولار. كما تركز منظمات دولية ومنظمات غير حكومية ورابطات مختلفة موارد مالية هامة لاحتواء التوترات والأزمات الاجتماعية ومختلف الآفات التي تخلفها الصراعات المسلحة، في حين أن سياسة منع مشوب الصراعات كفيلا بأن تحقق وفورات هامة.

٣-٢ وعمد مجلس الأمن مؤخرا إلى تشجيع النهوض بميثاق جديدة من قبيل لجنة بناء السلام ومجلس حقوق الإنسان. غير أن تعبئة العناصر الفاعلة الاجتماعية والاستجابة لتطلعات جميع أصحاب المصلحة عنصران لا يزال نطاقهما محدودا، وينبغي تشجيعهما من أجل الاستفادة من إسهامهما في تحقيق الأمن والاستقرار.

٢-٤ وندرك أيضا الجهود الضخمة التي يبذلها كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة في سبيل المضي قدما بالأهداف الإنمائية للألفية. ويعتبر تحقيق اتساق أفضل وتكامل أكبر بين أعمال هاتين الهيئتين وأعمال مجلس الأمن أمرا لا غنى عنه إطلاقا لتحديد الأسباب الجذرية لنشوب الصراعات، إذا ما أريد تحقيق التقدم المراد إحرازه من أجل بلوغ تلك الأهداف ضمن الآجال المحددة.

٢-٥ وأضحى الاتحاد الأفريقي يتصرف بشكل متزايد باسم المجتمع الدولي، وباسم الأمم المتحدة على وجه الخصوص، في حالات عديدة من حالات الصراع في أفريقيا. إلا أن قدراته على اتخاذ إجراءات فعالة في مجالي حفظ وبناء السلام محدودة بسبب النقص في الموارد المالية والمادية والبشرية.

ثالثا - بنود للمناقشة

٣-١ ما هي رؤية مجلس الأمن فيما يتعلق بتنفيذ ومتابعة إجراءات منع نشوب الصراعات وتسويتها؟ يمكن النظر في هذا الصدد في البنود التالية:

(أ) دور مجلس الأمن في إضفاء الطابع المؤسسي على منع نشوب الصراعات في منظومة الأمم المتحدة: يجب على الأمانة العامة للأمم المتحدة، بتعاون وثيق مع المنظمات الإقليمية، أن تكون أفضل استعدادا لتقديم المشورة بشأن مسائل بالغة الأهمية (شؤون الحكم، وتقاسم الثروات، والترتيبات الاقتصادية، والترتيبات الأمنية، والعدالة الانتقالية) وأن تتوفر على الآليات التنفيذية اللازمة. وفي هذا السياق، ما هو الدور الذي يمكن أن تضطلع به وحدة دعم الوساطة التابعة لإدارة الشؤون السياسية؟

(ب) مسألة التعاون فيما بين الهيئات الرئيسية التابعة للأمم المتحدة، ولا سيما:

١' الاقتراح الذي طرحه رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال المناقشة المفتوحة بشأن الموارد الطبيعية والصراعات بإنشاء منتدى مشترك بين مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن هذه المسألة؛

٢' اقتراح الأمين العام (A/60/891، الفقرة ٩٥) بجعل مجموعة الأصدقاء المعنية بمنع الصراعات منتدى رسميا؛

(ج) طرائق التعاون العملية فيما بين الأمانة العامة ومفوضية الاتحاد الأفريقي بشأن المسائل التي تؤثر على السلام والأمن في أفريقيا، فضلا عن عمليات تبادل الخبرة؛

(د) الرؤية الاستراتيجية العامة والشاملة التي يجب أن تنبني على أساسها الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة في هذا المجال.

٢-٣ ما السبيل إلى ضمان حصول المنظمات الإقليمية، ولا سيما الاتحاد الأفريقي، التي تتصرف باسم المجتمع الدولي، وباسم الأمم المتحدة على الخصوص، على تمويل مستدام يمكن التنبؤ به لعمليات حفظ السلام التي تضطلع بها؟

٣-٣ كيف يتسنى ضمان اتساق الآليات الأفريقية الإقليمية ودون الإقليمية القائمة واضطلاعها بوظائفها، في سياق الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي؟

(أ) ميثاق الأمن والاستقرار والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى الذي ينبغي تفعيل صكوكة التالية:

- ١' بروتوكول عدم الاعتداء والدفاع المشترك؛
- ٢' البروتوكول المتعلق بالتعاون القضائي؛
- ٣' البروتوكول المتعلق بمكافحة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية؛

٤' البروتوكول المتعلق بإعادة إرساء الديمقراطية والحكم الرشيد؛

(ب) مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا، الهيئة التابعة للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والمنشأة في عام ١٩٩٩ برعاية لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، الذي يتوفر على الأدوات التالية:

- ١' ميثاق عدم الاعتداء، المبرم في عام ١٩٩٦؛
- ٢' ميثاق المساعدة المتبادلة؛
- ٣' آلية الإنذار المبكر لوسط أفريقيا؛
- ٤' القوة المتعددة الجنسيات لوسط أفريقيا.

(ج) المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا (الذي يتخذ من ياوندي، الكاميرون، مقرا له)؛

(د) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، الذي يضطلع بدور رئيسي في مجالات مثل:

- ١' برامج الأمن العابر للحدود المتصلة بمراقبة الأسلحة الخفيفة؛

٢' برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛

٣' تنسيق أنشطة معينة مشتركة بين عدة منظمات دون إقليمية
أو دولية؛

(هـ) مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا؛

(و) مذكرة التفاهم الموقعة في أديس أبابا في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦
بين الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي (A/61/630، المرفق).

رابعاً - النتيجة المتوقعة

➤ اعتماد بيان من رئيس مجلس الأمن.
